(72) الغنائم من الفرس والدرع والرمح. وفي رواية اخرى - أنه سلب الرجل وفرسه ينفل النبي (صلى ا عليه وآله) من شاء. وقال قوم: هو الخمس، روي ذلك مجاهد، قال: قال المهاجرون: لم يرفع منا هذا الخمس ويخرج منا؟ فقال ا: هو والرسول. وروي عن أبي جعفر وأبي عبدا (عليهما السلام) (أن الانفال كل ما اخذ من دار الحرب بغير قتال إذا انجلى عنها أهلها). ويسميه الفقهاء فيئا، وميراث من لاوارث له، وقطائع الملوك إذا كانت في أيديهم من غير غصب، والاجام وبطون الاودية والموات وغير ذلك مما ذكرناه في كتب الفقه. وقالا: هو وللرسول وبعده للقائم مقامه يصرفه حيث يشاء من مصالح نفسه ومن يلزمه مؤنته ليس لاحد فيه شئ. وقالا: إن غنائم بدر كانت للنبي (صلى ا عليه وآله) خاصة، فسألوه أن يعطيهم. وفي قراءة اهل البيت: " يسألونك الانفال " فأنزل ا تعالى قوله " قل الانفال والرسول " ولذلك " فاتقوا ا وأصلحوا ذات بينكم " ولو سألوه عن موضع الاستحقاق لم يقل لهم: اتقوا ا. والانفال جمع نفل والنفل هو الزيادة على الشئ، يقال: نفلتك كذا إذ ازدته قال لبيد بن ربيعة: إن تقوى ربنا خير نفل * وباذن ا ريثي والعجل (1) والنفل هو ما أعطيته المرء على البلاء، والفناء على الجيش على غير قسمة. وكل شئ كان زيادة على الاصل فهو نفل ونافلة، ومنه قيل لولد الولد: نافلة، ولما زاد على فرائض الصلاة نافلة.

واختلفوا في سبب نزول هذه الاية، فقال قوم: نزلت في غنائم بدر، لان النبي (صلى ا عليه وآله) كان نفل أقواما على بلاء فأبلى اقوام وتخلف آخرون مع النبي (صلى ا عليه وآله) فلما انقضى الحرب اختلفوا، فقال قوم: نحن اخذنا، لانا قتلنا. وقال آخرون:

---

(1) تفسير القرطبى 8 / 361 واللسان (نفل) ومجاز القرآن 1 / 240.

(*)